

حكم المساواة بين الأبناء في العطية والهدية 0 بن باز ١١

مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

سؤال جاءنا من احد الاخوة نلخصه اهديت لابني الاكبر قطعة ارض مباني على شرط شفوي. على ان خيرها لجميع الاسر وكتبت له بذلك ولكنه عمر عليها واستغلها ولم يعطي لاحد منا شيئاً منها وامتنع. وطلبته بتنفيذ شرع الله. وان يستغلها طول عمره ثم تكون ميراثاً لكل الحقّة. ولكنه هددني وشتمني وتناول علي وسب الدين. ومزق الكتاب منهاج المسلم وطرحه هل علي وزر فيما حدس؟ عليك ان ترفع على وراء المحكمة وان توضح المحكمة ما جرى والمحكمة ان شاء الله والبركة هذه مسائل خصومة بينك وبين ولدك وهذه من عقوبات التخصيص وهذه من عقوباتك لما تخص الولد ما يخص فاتقوا الله واعدلوا بين اولادكم. فلما وقع منك هذا الشيء والتساهل صار هذا من نوع العقوبات. فالواجب عليك ان تخصمه ترفع امره الى ولاة الامور حتى يخلصوا مما حصل من العقوق والجحد للحق وانكاره وحتى تعدل بين هؤلاء